

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة

١٩٧ هـ

الصادر فى يوم الأربعاء ١٨ شعبان سنة ١٤٤٥
الموافق (٢٨ فبراير سنة ٢٠٢٤)

العدد

٤٩



محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣ وزارة العـــــــدل : قرار وزير العدل رقم ٦٥٢ لسنة ٢٠٢٤
- ٨-٤ وزارة الداخلىـــــــة : قرارات أرقام ٢٣٨ و ٢٤١ و ٢٤٢ لسنة ٢٠٢٤
- ١٠ وزارة العمـــــــل : قرار رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٤
- ١٢ وزارة الاتـــــــصالات
وتكنولوجيا المعلومـــــــات { قرار رقم ٩٨٢ لسنة ٢٠٢٣
- ١٥ محافظــــة القـــــــاهرة : قرار محافظ القاهرة رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢٤
- ١٧ وزارة التجــــارة والصنــــاعة
قطــــاع الاتفاقيــــات والتجــــارة الخــــارجية { قرار وزارى رقم ١ لسنة ٢٠٢٤ بالتفويض
- ١٩ الشركة القابضة للقطن والغزل
والنــــسيج والملابــــس { قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة
مصر شبيــــن الكوم للغزل والنسيج
- إعلــــانات مــــختلفــــة : إعلــــانات الوزارات والهيئات والمصالح ..
- ٢٠ : إعلــــانات فقــــد
- : إعلــــانات مناقصــــات وممارســــات
- : إعلــــانات بيع وتأجير
- : حجوزات - بيوع إدارية

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٥٢ لسنة ٢٠٢٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٤٥١ لسنة ٢٠٢٢ بشأن ضم ودمج مأمورية الشهر العقاري والسجل العيني بكوم أمبو مع توثيق كوم أمبو لتصبح مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بكوم أمبو - تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بأسوان ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٤/١/٢٠ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مجمع خدمات قرية فارس) يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بأسوان - نقطة شرطة فارس، والكائن مقره (بداخل مجمع خدمات قرية فارس - مركز كوم أمبو) - محافظة أسوان، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعي فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانياً أو نوعياً .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٤/٢/١٧

صدر في ٢٠٢٤/٢/٦

وزير العدل

المستشار / عمر مروان

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٣٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ شادي أيمن محمد رزق -

وأخراهم السيد/ عمر خالد أمين محمد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية

الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٤/٢/٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مستل
الألمانية	١٩٩٨/٨/٨ المنوفية	السيد/ شادى أيمن محمد رزق	١
»	١٩٨٦/٥/٣١ السعودية	السيد/ محمد فتحى أحمد على شلبى	٢
»	١٩٨٨/١/٣٠ الغربية	السيد/ هيثم سعيد محمد عبد الكريم	٣
»	١٩٨٧/١٠/٢٩ أسوان	السيد/ بيشوى عبد الله منصور ميخائيل	٤
»	٢٠٠٥/٦/٢ ألمانيا	السيد/ خالد عادل فايد موسى عوض الله	٥
»	٢٠٠٧/٣/١٧ ألمانيا	السيد/ عمرو عادل فايد موسى عوض الله	٦
»	١٩٨٦/١١/١ سوهاج	السيد/ مينا صبرى فهيم رزق الله	٧
»	١٩٨٩/٨/١٤ الشرقية	السيد/ مينا عادل أنيس صليب	٨
»	١٩٧٤/١٠/١٢ الدقهلية	السيد/ محمد وحيد عبد الرحمن عباس الطحان	٩
»	١٩٩٢/٩/١٢ القاهرة	السيد/ محمد محمد السعيد متولى شرف	١٠
»	١٩٩٥/٢/٤ القاهرة	السيد/ عبد المنعم محسن عبد المنعم كامل حسن	١١
»	١٩٨٣/٦/١٤ القاهرة	السيدة/ نورا عبد الحميد الأمير إبراهيم	١٢
»	١٩٨٤/٩/٢٥ القاهرة	السيدة/ نسمة أحمد إمام عبد النبى	١٣
»	٢٠٠٨/٥/٢٥ الدقهلية	السيدة/ حنين المرسى محمد المرسى محمد هدهد	١٤
»	١٩٨٢/٨/٢٨ الدقهلية	السيدة/ نهال السعيد مصطفى السعيد	١٥
»	٢٠٠٧/٦/١٣ ألمانيا	السيدة/ هنا ثروت عبد الله عبد المطلب على	١٦
السعودية	٢٠٠٨/١/١٤ بنى سويف	السيد/ ماجد سليمان بن محمد بن إبراهيم	١٧
العمانية	٢٠٠٢/٦/٩ سلطنة عمان	السيد/ خالد أحمد زكى على سالم	١٨
النمساوية	١٩٥٠/٤/١٣ القاهرة	السيدة/ منسوبة محمد محمود طلحة	١٩
الهولندية	١٩٨٩/١/١ القاهرة	السيدة/ زينب مصطفى أحمد بيومى	٢٠
»	١٩٩٩/١/٧ القاهرة	السيد/ عمر خالد أمين محمد	٢١

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٤١ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ كريم حاتم نافع

إبراهيم على - وآخرهم السيد/ عمر محمد كرم يحيى عبد المجيد) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٤/٢/٦

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

مستسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ كريم حاتم نافع إبراهيم على	الشرقية ٢٠٠٤/٧/٣٠	الكندية
٢	السيد/ محمد محمد رشاد محمد التطاوى	أمريكا ٢٠٠١/١١/٢٥	»
٣	السيد/ عمرو أحمد محمد خميس الرومى	القاهرة ١٩٩١/١٠/٢٢	»
٤	السيد/ كريم مصطفى يحيى توفيق الرخاوى	القاهرة ٢٠٠٤/٩/١٦	»
٥	السيد/ أنتونى هانى وجيه جندى أسعد	القاهرة ٢٠٠٣/١/١	»
٦	السيد/ أحمد محمود أحمد محمد	الغربية ١٩٨٠/٨/٤	البريطانية
٧	السيد/ تيمور محمد عصام محمد خفاجى	بريطانيا ١٩٩٦/١/٣١	»
٨	السيد/ يوسف منتصر عبد الستار مرسي السيد	بريطانيا ٢٠٠٠/٤/١٠	»
٩	السيد/ سامح رضا محروس السيد على	إيطاليا ١٩٩٩/٩/١١	الإيطالية
١٠	السيد/ مهاب محمد عبد الفتاح مصطفى أبو مصطفى	إيطاليا ٢٠٠٥/٢/٢١	»
١١	السيد/ زياد مجدي أحمد سيد محمد شيمي	الجزيرة ٢٠٠٣/٩/٢٣	التركية
١٢	السيد/ أحمد مجدي أحمد سيد محمد شيمي	الجزيرة ٢٠٠٢/٧/٢٧	»
١٣	السيد/ هانى مصطفى حفنى أحمد	القاهرة ١٩٦٦/٧/٢٣	»
١٤	السيد/ تميم عمرو أبو الفتاح إبراهيم أبو حسن	القاهرة ٢٠٠٤/٦/٢٢	الفرنسية
١٥	السيد/ سليم مكسميليان أمين المحمدي حويدق	ألمانيا ١٩٩٨/١/٥	الألمانية
١٦	السيد/ عمر جهاد قنديل صادق	أمريكا ١٩٩٩/٩/٣	الأمريكية
١٧	السيد/ حسين جمال سليمان صالح حسن الشاعر	فلسطين ١٩٩٥/٦/٢٦	الفلسطينية
١٨	السيد/ سراج محمد نايف الشاعر	فلسطين ٢٠٠٢/٤/١٦	»
١٩	السيد/ زياد موسي السعيد دياب	القليوبية ٢٠٠١/٧/٣١	الجزائرية
٢٠	السيدة/ ريم عبد الجيد عبد الوئيس عوض الأشهب	البحيرة ١٩٩٠/٧/٢٦	الجنوب أفريقية
٢١	السيد/ عمر محمد كرم يحيى عبد المجيد	الإسكندرية ١٩٩٩/٦/١٨	الروسية

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٤٢ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ أدهم محمود

أحمد محمود سلامة - وآخرهم السيد/ عمر أحمد رجب السيد حسن) المدرجة

أسماءهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٤/٢/٦

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الأمريكية	٢٠٠٧/٢/٢٧ المنوفية	السيد/ أدهم محمود أحمد محمود سلامة	١
»	٢٠٠٣/٧/٥ أمريكا	السيد/ أحمد محمود أحمد محمود سلامة	٢
»	١٩٥٥/١٠/٥ الجيزة	السيد/ أحمد حسام الدين زكي فتحي يوسف	٣
الكندية	٢٠٠٠/١/١ الإسكندرية	السيد/ أحمد عصام محمد عادل عبد الحميد سليمان	٤
»	٢٠٠٥/١/١٣ الإسكندرية	السيد/ أحمد محمد رشاد محمد سليمان التطاوي	٥
»	١٩٦٨/٨/٢٥ القاهرة	السيد/ ياسر محمد سيد محمد إسماعيل	٦
»	٢٠٠٥/١١/١ كندا	السيد/ فارس وسيم فكري جيد	٧
»	٢٠٠٦/٣/١٧ كندا	السيد/ كيريل وائل منير حمدي ناصف إسكندر	٨
الإيطالية	١٩٧٨/١٢/١١ الشرقية	السيد/ السيد خليل سيد أحمد سالم	٩
»	٢٠٠٤/١٠/١٩ إيطاليا	السيد/ عمرو خالد محمد أبو عيش	١٠
الهولندية	١٩٦٧/١٢/١٠ القاهرة	السيدة/ ألفت عدلي عطا الله خليل	١١
»	١٩٧٧/١٠/٢٥ القاهرة	السيدة/ تسنيم ممدوح محمد زكي الدمرداش	١٢
»	١٩٩٣/١٢/٦ أسبوط	السيدة/ ناريمان قطب عباس متولي	١٣
سانت كيتس أند نيفس	١٩٧٧/١/١١ الشرقية	السيدة/ مروة أسامة محمد عواد سليم	١٤
اليونانية	٢٠٠٥/٨/٣١ الجيزة	السيد/ محمد عمرو محمد علي محمد علي عبد الرحمن	١٥
»	١٩٩١/١٠/١ الدقهلية	السيد/ محمد إبراهيم الحسيني محمد إبراهيم	١٦
اللبنانية	٢٠٠٦/١٢/١٣ الكويت	السيد/ ليث مازن أحمد طراد	١٧
الجنوب أفريقية	١٩٧٨/٥/١ كفر الشيخ	السيد/ أحمد محمد محمد الحشاش	١٨
الروسية	١٩٩٧/٩/١٠ كفر الشيخ	السيد/ محمد أحمد أحمد أحمد النجار	١٩
الأسترالية	٢٠٠١/١٠/٢٤ أستراليا	السيد/ يوسف علاء طه محمود البدرى	٢٠
»	٢٠٠٥/١١/١٥ الشرقية	السيد/ عمر أحمد رجب السيد حسن	٢١

وزارة العمل

قرار رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٤

وزير العمل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المنظمات النقابية وحماية حق التنظيم النقابي الصادر بالقانون

رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٨ بشأن إصدار اللائحة التنفيذية لقانون

المنظمات النقابية وحماية حق التنظيم النقابي ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن مواعيد الترشح والانتخاب

لعضوية مجالس إدارة المنظمات النقابية العمالية للدورة النقابية ٢٠٢٢ - ٢٠٢٦ ؛

وعلى النظم الأساسية للمنظمات النقابية العمالية ؛

وعلى حكم محكمة جنوب الجيزة الابتدائية الدائرة (٢) عمال كلي جنوب الجيزة

الصادر في الدعوى رقم ١٢٣٧ لسنة ٢٠٢٢ والذي قضى بإلزام المدعي عليه

الثالث بصحيفة التصحيح بإلغاء القرار السلبي بالامتناع عن عدم إدراج اسم المدعي

بالكشوف النهائية للانتخابات كرئيس للجنة النقابية للعاملين بشركة دريم بارك للملاهي

إعادة الانتخابات النقابية للجنة النقابية للعاملين بشركة دريم بارك للملاهي ... إلخ ؛

وبعد الاتفاق مع السيد المستشار وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنفيذاً للحكم الصادر في الدعوى رقم ١٢٣٧ لسنة ٢٠٢٢ عمال كلي جنوب

الجيزة ، تجرى إعادة انتخاب رئيس وأعضاء مجلس إدارة اللجنة النقابية للعاملين

بشركة دريم بارك للملاهي ، بعد إدراج اسم السيد/ عبد الهادي عبد السميع عبيد علي

في الكشوف النهائية للانتخاب كرئيس للجنة النقابية ، وتتم الإجراءات خلال الفترة من ٣ : ٧ مارس ٢٠٢٤ ، وذلك وفقاً للجدول الزمني الآتي :

اليوم المحدد	الإجراء
يوم الأحد الموافق ٣ مارس ٢٠٢٤	إعلان الكشوف النهائية
يوم الإثنين الموافق ٤ مارس ٢٠٢٤	الانتخابات
يوم الثلاثاء الموافق ٥ مارس ٢٠٢٤	إعلان النتيجة والتنظم منها
يوم الأربعاء الموافق ٦ مارس ٢٠٢٤	البت في التنظم
يوم الخميس الموافق ٧ مارس ٢٠٢٤	إيداع الأوراق

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧

وزير العمل

حسن شحاتة



وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

قرار رقم ٩٨٢ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠٢٣

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني

وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٢ لسنة ٢٠١٩ بشأن تحديد الخدمات والأعمال

الخاضعة لرسم تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المنصوص عليه

في المادة (٥) من القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات رقم ٥٨

لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٣٠/١٠/٢٠٢٣ بشأن استبعاد بعض الخدمات والأعمال

من الوعاء الخاضع لرسم تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس الرئيس التنفيذي لهيئة تنمية صناعة تكنولوجيا

المعلومات رقم ٢٠٢٣/٨٤ ؛

وعلى موافقتنا ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يُستبدل المرفق رقم (١) الملحق بهذا القرار، الخاص بتحديد الخدمات والأعمال

المقدمة من مقدمي خدمات الاتصالات الثابتة التي يفرض عليها الرسم المنصوص

عليه بالمادة (٥) من القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه بالمرفق رقم (١)

الخاص بالشأن ذاته الملحق بالقرار الوزاري رقم ١٥٢ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار والمرفق رقم (١) الملحق به في الوقائع المصرية، ويعمل به اعتبارًا من العام الحالي ٢٠٢٣

وزير

الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

د. عمرو سميح طلعت



المطابيع الأثيرية
صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول

مرفق رقم (١)

الخدمات والأعمال المقدمة من مقدمي خدمات الاتصالات الثابتة

التي يفرض عليها الرسم المنصوص عليه في المادة (٥)

من القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ (*)

خدمات الاتصالات الثابتة :

١- خدمات تشغيل وتأجير البنية الأساسية ، ولا تشمل خدمات الإتاحة المقدمة لشركات الإنترنت .

٢- خدمات الاتصالات الأرضية :

الخدمات التليفونية الثابتة المحلية والدولية وخدمة الفاكس .

خدمات الكروت سابقة الدفع .

خدمة التليفونات العامة .

خدمة الكود المحاسبي .

خدمات الاتصالات البحرية .

خدمات التلغراف والتلكس .

٣- خدمات تشغيل وتأجير شبكات الكابلات الدولية البحرية والأرضية وبنية

أساسية للاتصالات الدولية الواقعة داخل حدود جمهورية مصر العربية .

٤- خدمة IP Transit .

٥- خدمات القيمة المضافة المرتبطة باستخدام شبكات الاتصالات الثابتة أو تقديم

خدمات الاتصالات والمعلومات عليها .

وفي حالة الترخيص لشركة بجزء من الخدمات المذكورة بهذا المرفق، تلتزم هذه

الشركة بسداد الرسم لهذا الجزء من الخدمات فقط .

(*) يتم تطبيق الرسم المنصوص عليه في المادة (٥) من القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤

لجميع الإيرادات للخدمات المذكورة بهذا المرفق منقوصاً منها المدفوعات الخاصة

بالترايط والتجوال المحلي والدولي مع مشغلي شبكات الاتصالات الآخرين .

محافظة القاهرة

قرار محافظ القاهرة رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢٤

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولأئحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛
وعلى محضر اللجنة العليا للتسميات بمحافظة القاهرة بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠٢٣ بخصوص إطلاق أسماء الشهداء على بعض المدارس والشوارع والبياديين ؛
وعلى موافقة المجلس التنفيذي لمحافظة القاهرة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٥/١٢/٢٠٢٣ ؛
وعلى ما رأيناه محققاً للمصالح العام ؛

قرر :

(مادة أولى)

١- إطلاق الأسماء التالية على المدارس المبينة بدلا من الأسماء السابقة :

م	اسم المدرسة الحالي	الاسم المقترح	الرقم التعريفي	الإدارة التعليمية	الحي
١	الهلال الأحمر التجريبية	البطل الشهيد الرائد/ محمد أنور جمعة	٠١٠٣٨٩٨	البياتين ودار السلام	البياتين
٢	السلحدار	البطل الشهيد / شريف حجاج مناع	٠١٠٩٩٣١	مصر الجديدة	مصر الجديدة
٣	النهضة التجريبية لغات	السيدة/صالحة اليازجي	٠١٠٥٠٩١	حلوان	حلوان

٢ - إطلاق الأسماء التالية على الشوارع المبينة بدلاً من الأسماء السابقة :

م	اسم الشارع الحالى	الاسم المقترح	الحى
١	الطريق الذى يربط محور الأوتوستراد بمحور حسب الله الكفراوى	البطل الشهيد الرائد/ ماجد أحمد عبد الرازق	البساتين
٢	شارع الرشاد	البطل الشهيد المقدم/ أحمد كمال شعلان	المطرية
٣	شارع سليمان عبد الجواد بعزبة الوسىمى	البطل الشهيد مساعد شرطة/ محمد على صابر	حدائق القبة
٤	شارع عمارات هيئة التصنيع المتفرع من مكرم عبيد	الدكتور/ يس عبد الغفار	شرق مدينة نصر
٥	الشارع المستجد المخترق أرض حديقة المشتل امتداد شارع حسن رشدان	المهندس/ حسن رشدان	مصر الجديدة

٣ - إطلاق الأسماء التالية على الكباري والمحاور المبينة :

مسمى كوبرى العميد/ إبراهيم الرفاعي على كوبرى العاشر سابقاً امتداد محور الحضارة حتى كورنيش النيل بالمعادي بحى مصر القديمة .
مسمى كوبرى الفريق/ محمد سعيد الماحي على كوبرى بالمسار الجديد لطريق صلاح سالم أعلى طريق الفسطاط جنوب نادي الأبطال بحى مصر القديمة .
مسمى محور المستشار/ عبد المجيد محمود على محور جديد شمال شارع ٩ بحى المقطم .

مسمى كوبرى الفنان/ عادل إمام على كوبرى تقاطع صلاح سالم مع طريق السكة البيضاء جنوب دار المركبات بحى الوايلي .

(مادة ثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة الالتزام بتنفيذه .

تحريراً فى ٢٠٢٤/١/٩

محافظ القاهرة

خالد عبد العال

وزارة التجارة والصناعة

قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ١ لسنة ٢٠٢٤ "بالتفويض"

باعتماد الموازنة التخطيطية التقديرية

للغرفة التجارية لمحافظة الأقصر للعام المالي ٢٠٢٤

رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع علي أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلي قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير

المختص والوزارة المختصة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن

الغرف التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلي القرار الوزاري رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة

الغرفة التجارية لمحافظة الأقصر ؛

وعلي القرار الوزاري رقم ٥٧٣ لسنة ٢٠٢٢ بالتفويض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية والقرار الوزاري رقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلي ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الأقصر جلسة ٢٠٢٣/١١/١٦ ؛

وعلي مذكرة الإدارة العامة للغرف التجارية المؤرخة ٢٠٢٤/١/ ؛

قرار:**مادة (١)**

اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الأقصر للعام المالي ٢٠٢٤ وقد بلغت الإيرادات التقديرية مبلغ ٥٧٢٠٠٠٠٠ جنيه (فقط لا غير خمسة ملايين وسبعمائة وعشرون ألف جنيه) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٥٤٨٤٥٩٠ جنيهًا (فقط لا غير خمسة ملايين وأربعمائة وأربعة وثمانون ألفًا وخمسمائة وتسعون جنيهًا) بفائض قدره ٢٣٥٤١٠ جنيهات (فقط لا غير مائتان وخمسة وثلاثون ألفًا وأربعمائة وعشر جنيهات) .

مادة (٢)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

رئيس قطاع

الاتفاقيات والتجارة الخارجية

د/ أمانى الوصال



الشركة القابضة للقطن والغزل والنسيج والملابس

قرارات الجمعية العامة غير العادية

لشركة مصر شبين الكوم للغزل والنسيج

المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١١

١- الموافقة على تخفيض العجز المرحل لشركة شبين الكوم للغزل والنسيج بمبلغ

٥٣٥١٩١٥٣٨ جنيهاً على النحو التالي :

- ١- مبلغ ١٨٢٩٥٤٠٠٠ جنيه خصماً من الاحتياطيات .
- ٢- مبلغ ٢٢٨٠٦٤٠٣٨ جنيهاً تسوية الأصول الضريبية المؤجلة .
- ٣- مبلغ ٣٤١٦٠٠٠ جنيه تسوية قرض القوى العاملة .
- ٤- مبلغ ١٢٠٧٥٧٥٠٠ جنيه تسوية (٩٠٪) من غرامات التأمينات الاجتماعية .
- ٥- زيادة رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ٢ مليار جنيه ليصبح ٥ مليارات جنيه بدلاً من ٣ مليارات جنيه موزعاً على ٥ مليارات سهم بقيمة اسمية جنيه واحد للسهم .
- ٦- الموافقة على زيادة رأس مال الشركة المصدر والمدفوع بقيمة ١٩٣٩٤٨٥٤١٥ جنيهاً مع تخفيض الرصيد الدائن للشركة القابضة بنفس القيمة .
- ٧- ليصبح رأس مال الشركة ٤٤٤٠٩٩٤٧٢٥ جنيهاً موزعاً على ٤٤٤٠٩٩٤٧٢٥ سهماً والقيمة الاسمية للسهم واحد جنيه .

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة

لواء/ كامل عبد الرحمن هلال

إعلانات فقد

مدرسة الشهيد هشام كمال طعمة الثانوية العسكرية - بنى سويف

تعلن عن فقد البصمة الكودية لخاتم شعار الجمهورية رقم (٨١٨١) الخاصة بها ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٢٥٧٥٦ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤/٢/٢٨ - ٥٧٩



صورة الكودية لا يعطى لها عند التداول